ان ارتكاب احد الامور مخل بالايمان ومرتكبه كافر مخالفة ما اجمع عليه من امور الدين
بعد العلم بانه مجمع عليه وانكاره اي وانكار ما اجمع عليه بعد العلم به اي بانه مجمع عليه فقوله
بعد العلم به متعلق بكل من المخالفة والانكار وقيد الامام النووي انكار المجمع عليه بما
اذا كان فيه نص ويشترك في معرفته الخاص والعام لانكار ابن السبكي
مع بنائه الصلب حيث لا عاصب فانه مجمع عليه وفيه بعض لكنه من ما يخفى على العوام قال
الامام ابو قاسم الاسفرائني بعد ذكرها اي ذكر الاحوالات السابق ذكرها اذا وجدنا ذلك
الاخلال لنا على ان التصديق الذي هو الايمان معقود من قلبه الى ان قال يعني الامام اما القاسم
المشار اليه لاستحالة ان يقضي السمع بكفر من سمه كفر قد ثبت اي قد توحد وتحقق وصاحبها
مصدق بالقلب وانما تصدر عنه لغلبة الهوى فيقترن الايمان بتصديق القلب فقط
غير مانع لصدق الاقتران مع انتفاء الايمان والمقطوع به في تحقيق معنى الايمان امور الاول
ان الايمان وضع اي موضوع الهي من عقائد واعمال امر الله سبحانه عباده اي امرهم
بالتلبس به اعتقادا وعملا مرتب على فعله اي التلبس به لا زما لا يتخلف عنه وذلك اللازم
هو ما شاء الله سبحانه من خير بلا انقضاء وهو سعادة الابد ورتب سبحانه على تركه اي
التلبس بذلك الموضوع ضده وهو ما شاء من شر بلا انقضاء وهذا الضد وهو شقاوة الابد
لازم الكفر شرعا والامر الثاني ان التصديق بما اخبر به النبي عليه السلام من امور الله تعالى
وغيره مما اخبر به كالحشر والجزاء والجنة والنار اذا كان ذلك التصديق على سبيل القطع فهو بعض
من مفهوم اي مفهوم الايمان فقوله من مفهومه خبر ان في عبارته والامر الثالث انه قد اعتبر
في ترتيب لازم الفعل اي التلبس بذلك الموضوع الذي امر به العباد يعني الايمان وجود امور عدمها
اي عدم تلك الامور مترتب ضده ومترتب بصيغة اسم المفعول والمعنى انه يترتب الضد الذي هو
الشر بلا انقضاء عدم تلك الامور وتلك الامور التي اعتبر وجودها الترتب ذلك اللازم ويترتب على
عدمها حصوله كتقطع الدم وتقطع البنانة وكبثه وتنبيه المحل وتركه عطف على تقطع اي وكترك السجود

للصح

للصح وتحوه اي نحو السجود للصنم من الافعال المكفرة والانقياد عطف ايضا على تعظيم اي
وكالانقياد وهو الاستسلام الى قبول اوامره ونواهيه سبحانه وتعم الذي هو اي ذلك
الاستسلام معنى الاسلام وقد اتفق اهل الحق وهم فريق الاشاعرة والحنفية على تلازم الايمان
والاسلام بمعنى انه كالايمان فلا يعتبر بلا اسلام وعكسه اي لا اسلام يعتبر بدون الايمان
فلا ينفك احدهما عن الاخر فيمكن اعتبار هذه الامور اي التصديق والاقرار وعدم الاخلال
بما ذكر اجزاء لمفهوم الايمان فيكون انتفاء ذلك اللازم الذي هو ما شاء الله تعم من خير بلا
انقضاء عند انتفائها لانتفاء الايمان بانتفاء جزئه وان وجد جزئه الذي هو التصديق
وغاية ما فيه انه تقارن عن مفهومه اللغوي الذي هو مجرد التصديق الى مجموع اي امور
اعتبرت جملتها ووضع بازائها لفظ الايمان هو اي التصديق جزء منها اي من تلك الامور
التي عبر عنها بقوله بمجموع ولا باس به اي بالقول بان الايمان نقل الى مجموع الامور المذكورة
وان كان المختار خلافه فما سياتي فانا قاطعون بانه لم يبق على حاله الاولى اذ قد اعتبر الشارع
اي من جهة الشرع وبالاصطلاح المفهوم منه تصديقا خاصا بعد كونه لغة لمطلق التصديق
كما سياتي وهو اي التصديق الخاص ما يكون تصديقا بامور خاصة كالوحدانية والبعث
والجزاء والرسل والملائكة والكتب وغيرها من ضروريات الدين بالنسبة الى الايمان واعتبر
فيه شرعا ايضا ان يكون بالغا الى حد العلم ان منعنا ايمان المقلد اي منعنا صحته والا اي
وان لم نمنع صحة ايمان المقلد فالحزم اي فيعتبر حينئذ في الايمان الجزم الذي لا يجوز معه ثبوت
النقيض سواء كان لموجب من حس او عقل او عادة وهو العلم او لا لموجب كاعتقاد
المقلد وهو اي الايمان في اللغة اعم من ذلك لانه التصديق القلبي مطلقا نحو فامن له لوط اي
صدق وما انت بمومن لنا اي مصدق وقوله ويمكن اعتبارها مقابل لقوله وبما سبق فيمكن
اعتبار هذه معطوفا عطف جملة اي جملة ايضا ويمكن اعتبار المضموم الى التصديق المعتبرة
معه اجزاء للايمان على هذا القول شروطا لاعتباره اي الايمان شرعا وهو القول المقابل له

الامور